من كفر بالله صار كافراً،
ومَن أشرك بالله صار مُشركاً،
ومن بلغته الدعوةُ
ولم يُؤمن ولم يُسلم؛
فهو كافرٌ عدوٌ لله

بن باز رحمه الله

قال الله تعالى:

أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ
أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ
إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ
إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَٰذِبٌ كَفَّارٌ ۝

(الزمر: ٣)

بقلم

خالد التميمي

[من كفر بالله صار كافرًا، ومَن أشرك بالله صار مُشركًا، ومن بلغته الدعوةَ ولم يُؤمن ولم يُسلم؛ فهو كافرٌ عدوٌّ لله] بن باز رحمه الله.

قال الله تبارك وتعالى:
{إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ} {أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ}

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين، الذي خلق الخلق لعبادته، وأرسل رسله بالتوحيد والنهي عن الشرك، وجعل إخلاص الدين له أصلَ الملة وأساسَ النجاة، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، شهادةً قامت عليها السماوات والأرض، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، صلى الله وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه ومن اتبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:
فإن من أعظم ما يجب على المسلم فقهه وتعظيمه أن الشرك الأكبر ليس ذنبًا كسائر الذنوب، بل هو ناقض لأصل التوحيد الذي بعث الله به جميع رسله، وأن حقيقة الشرك لا تتغير بالأسماء، ولا يصير صرف العبادة لغير الله توحيدًا بمجرد دعوى صاحبه أنه يريد التقرب إلى الله أو طلب الشفاعة.

وقد كشف الله سبحانه هذه الشبهة في كتابه كشفًا لا يبقى معه التباس، فقال عن المشركين:
﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾، فلم يكونوا يزعمون في هذه المقالة أنهم يستغنون عن الله، بل احتجوا بأن عبادتهم لهؤلاء إنما هي للتقريب والوساطة؛ ومع ذلك لم يجعل الله هذه الدعوى عذرًا يصحح فعلهم، بل قال في الآية نفسها: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ}

فتأمل هذا الحكم الرباني المحكم: حكى الله حجتهم، ثم أبطلها، ووصف صاحب هذا الشرك بالكذب والكفر؛ فسمّاه كاذبًا في دعواه الباطلة، وكفّارًا بما صرفه من العبادة لغير الله. ولم تنفعه دعوى القربة، ولم تجعل اتخاذ الأولياء والشفعاء من دون الله أمرًا سائغًا؛ لأن العبادة حق خالص لله سبحانه لا يجوز صرف شيء منها لسواه.

ولهذا قال سبحانه في السورة نفسها: {قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ} [الزمر: 38]، فسمّى سبحانه فعلهم دعاءً من دون الله، والدعاء من أجلّ العبادات، فمن صرفه لغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله فقد جعل لله ندًّا في العبادة.

ومن هنا تظهر خطورة الشرك الأكبر، وشدة عناية القرآن بسد أبوابه وإبطال شبه أهله؛ فإن الله سبحانه قال: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: 48]، وقال سبحانه: {إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ} [المائدة: 72].

فهذه آيات بيّنات محكمات ينبغي أن تكون أصلًا في هذا الباب: لا تُغيِّر حقيقةَ الشرك دعوى حسن القصد، ولا تسميةُ العبادة توسّلًا أو تقرّبًا أو طلبًا للشفاعة؛ وإنما الميزان ما حكم به الوحي. فمن دعا غير الله دعاء عبادة، أو صرف له ما لا يجوز صرفه إلا لله، فقد وقع في الشرك الأكبر، وإن زعم أن مراده أن يكون ذلك المعبود واسطةً تقرّبه إلى الله؛ فإن هذه بعينها الحجة التي حكاها القرآن عن المشركين وردّها وأبطلها.

ويبقى باب الحكم على المعيّن وما يتعلق بقيام الحجة وأحكام الدنيا والآخرة بابًا له تفصيله وضوابطه عند أهل العلم، ولا يجوز أن تختلط هذه المسألة بتقرير حقيقة الفعل نفسه؛ فشيءٌ أن يقال: هذا الفعل شرك أكبر ومن فعله فهو مشرك بنص الوحي، وشيء آخر البحث في تنزيل الأحكام على شخص بعينه وما يلزم لذلك من شروط وموانع.

فالواجب أن يُحفظ للتوحيد جنابه، وأن يسمى الشرك بما سماه الله به، وألا تُعارض النصوص المحكمة بشبهة أو اصطلاح حادث؛ فإن الله سبحانه قد بيّن الحجة، وكشف الشبهة، وفصل في القضية، فقال فيمن جعل عبادته لغير الله طريقًا إلى القرب منه ، بانه كذاب كافر ، {إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ}.

سُئل العلامة المجدد الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى : هل يعذر المسلم إذا فعل شيئا من الشرك الأكبر كالذبح والنذر لغير الله جاهلاً ؟

الجواب :
[الأمور قسمان: قسم يعذر فيه بالجهل، وقسم لا يعذر فيه بالجهل. فإذا كان من أتى ذلك بين المسلمين، وأتى الشرك بالله وعبد غير الله، فإنه لا يعذر؛ لأنه مقصر لم يسأل، ولم يتبصر في دينه فيكون غير معذور في عبادته غير الله من أموات أو أشجار أو أحجار أو أصنام؛ لإعراضه وغفلته عن دينه، كما قال الله سبحانه: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنْذِرُوا مُعْرِضُونَ}[الأحقاف:3].

ولأن النبي ﷺ لما استأذن ربه أن يستغفر لأمه لأنها ماتت في الجاهلية، لم يؤذن له ليستغفر لها؛ لأنها ماتت على دين قومها عباد الأوثان، ولأنه ﷺ قال لشخص سأله عن أبيه، قال: هو في النار، فلما رأى ما في وجهه قال: ((إن أبي وأباك في النار)) لأنه مات على الشرك بالله وعلى عبادة غيره سبحانه وتعالى،

فكيف بالذي بين المسلمين وهو يعبد البدوي؟ أو يعبد الحسين؟ أو يعبد الشيخ عبدالقادر الجيلاني؟ أو يعبد الرسول محمدا ﷺ؟ أو يعبد عليا؟ أو يعبد غيرهم؟ فهؤلاء وأشباههم لا يعذرون من باب أولى؛ لأنهم أتوا الشرك الأكبر وهم بين المسلمين، والقرآن بين أيديهم. وهكذا سنة رسول الله -ﷺ- موجودة بينهم، ولكنهم عن ذلك معرضون.

والقسم الثاني: من يعذر بالجهل، كالذي ينشأ في بلاد بعيدة عن الإسلام في أطراف الدنيا، أو لأسباب أخرى كأهل الفترة ونحوهم ممن لم تبلغهم الرسالة، فهؤلاء معذورون بجهلهم، وأمرهم إلى الله عز وجل، والصحيح أنهم يمتحنون يوم القيامة، فيؤمرون، فإن أجابوا دخلوا الجنة، وإن عصوا دخلوا النار؛ لقوله جل وعلا: {وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا} [الإسراء:15] ولأحاديث صحيحة وردت في ذلك.

وقد بسط العلامة ابن القيم -رحمه الله- الكلام في هذه المسألة في آخر كتابه: (طريق الهجرتين) لما ذكر طبقات المكلفين، فليراجع هناك لعظم فائدته]

رابط للكتاب :
https://www.alukah.net/books/files/book_12851/bookfile/tareeq.pdf

(مجموع فتاوى ومقالات الشيخ ابن باز: 4/ 26)
https://binbaz.org.sa/fatwas/132/%D9%85%D8%AA%D9%89-%D9%8A%D8%B9%D8%B0%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D9%84%D9%85-%D8%A8%D9%81%D8%B9%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%83

السؤال:
هذا سائل للبرنامج -الحقيقة- أرسل بهذه الرسالة يقول: سماحة الشيخ! أرجو التفضل بالإجابة على سؤالي -(س. ف) مصري، ويعمل بالأردن- يقول: هل هناك عذر بالجهل في العقيدة (لا إله إلا الله) وإن لم يكن هناك عذر بالجهل، فما حكم الشرع -في نظركم سماحة الشيخ- فيمن لم يصل إلا بعض الصلوات؟ وهل نأكل من ذبيحته؟ وهل إذا وقف إمام وهو يعتقد في أهل القبور، ويقول: بأنهم أناس صالحون، وأن الذهاب إليهم ليس شركًا؛ هل يحكم للمرء بالإسلام بمجرد النطق بالشهادتين، أفتونا في ذلك مأجورين؟

https://files.zadapps.info/binbaz.org.sa/fatawa/nour_3la_aldarb/nour_579/57923.mp3

الجواب:
لا عذر بالجهل في هذه المسائل، في مسائل العقيدة، ومسائل التوحيد، والشرك فيمن كان بين المسلمين، بل يجب عليه أن يتعلم، ويتفقه، ويحذر، ولا يعذر في هذا، فإذا دعا الأموات، أو استغاث بالأموات، أو نذر للأموات؛ هذا شرك أكبر، ولا يكفيه مجرد الشهادتين، وهو يتعاطى الشرك، يعبد الأموات، يستغيث بهم، ينذر لهم.. ونحو ذلك، بل هذا من الشرك الأكبر، ولا يعذر في ذلك، بل يجب عليه أن يخلص العبادة لله وحده، وأن يتجنب الشرك، ويحذره من جميع الوجوه.
وترك الصلاة كفر، الذي لا يصلي كافر كما قال ﷺ: ((بين الرجل، وبين الكفر والشرك ترك الصلاة)) قال ﷺ: ((العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها؛ فقد كفر))، إنما الجهل عذر في مسائل خفية، مثل بعض الأحكام التي قد تخفى على الإنسان، أو أهل الفترة الذين ما عندهم إسلام، ما بلغهم الإسلام، ما بلغهم مجيء محمد ﷺ هؤلاء يقال لهم: أهل الفترة، يمتحنون يوم القيامة، فإن نجحوا في الامتحان؛ نجوا،
وإن لم ينجحوا؛ هلكوا، يمتحنهم الله، ويأمرهم وينهاهم، وإن أطاعوه؛ دخلوا الجنة، وإن عصوه؛ دخلوا النار يوم القيامة، هؤلاء أهل الفترة الذين ما بلغهم الإسلام، ولا بلغهم القرآن، ولا بلغهم بعث النبي ﷺ.
الله -جل وعلا- يقول: {وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ} [الأنعام:19] من بلغه القرآن، وبلغه الرسول؛ وجب عليه التعلم، والتفقه، ولا يعذر بالإعراض، والجهل، والتساهل، نسأل الله العافية، ويقول الله في القرآن:{هَذَا بَلاغٌ لِلنَّاسِ} [إبراهيم:52]

فإن كلام العلامة المجدد الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في مسألة العذر بالجهل في الشرك الأكبر من الكلام المحكم الذي يرد المتشابه إلى المحكم، ويجمع بين تعظيم حق الله في التوحيد، وبين عدله سبحانه فيمن لم تبلغه الرسالة؛ ولذلك لما بيّن الشيخ أن من كان بين المسلمين، والقرآن بين يديه، وسنة رسول الله ﷺ موجودة عنده، ثم دعا الأموات واستغاث بهم ونذر لهم، لا يعذر بإعراضه وغفلته، فرّق بينه وبين من كان في مكان بعيد لم تبلغه الرسالة أصلًا، ثم أحال رحمه الله على كلام الإمام ابن القيم في آخر طريق الهجرتين، وقال: [فليراجع هناك لعظم فائدته].

وما أحسن هذه الإحالة؛ فإن ابن القيم رحمه الله قد حرر في طبقات المكلفين فرقًا عظيمًا تضطرب المسألة كلها إذا أُلغي: الفرق بين الاسم والحكم الدنيوي، وبين استحقاق العذاب في الآخرة وقيام الحجة التي يعذب الله بها عباده.

فذكر رحمه الله طبقة المقلدين من جهال الكفرة وأتباعهم، ثم قال كلمته المحكمة:
[وقد اتفقت الأمة على أن هذه الطبقة كفار وإن كانوا جهالًا مقلدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلا ما يحكى عن بعض أهل البدع أنه لم يحكم لهؤلاء بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة. وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا من بعدهم، وإنما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدث في الإسلام].
ثم زاد الأمر بيانًا فقال: [وهذا المقلد ليس بمسلم، وهو عاقل مكلف، والعاقل المكلف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر].
ثم قال في تقرير الفرق:
[فغاية هذه الطبقة أنهم كفار جهال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفارًا].

فهذه عبارات لا تحتمل قلب المراد: الجهل وعدم العناد لا يقلبان الشرك توحيدًا، ولا الكفر إسلامًا. وإنما يأتي التفصيل بعد ذلك في بلوغ الدعوة وقيام الحجة واستحقاق عذاب الآخرة؛ ولهذا قال ابن القيم نفسه: [والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله، ولا يعذب إلا من قامت عليه حجته بالرسل].
وهذا هو الجمع الذي قرره الشيخ ابن باز رحمه الله؛ فلم يجعل أهل الفترة الذين لم تبلغهم الرسالة كمن يعيش بين المسلمين وقد بلغه القرآن، ولم يجعل مجرد دعوى الجهل ممحاةً لحقيقة الشرك مع الإعراض عن أصل الدين. بل قال في فتواه الأخرى بعبارة لا تكاد تحتاج إلى شرح:
[لا عذر بالجهل في هذه المسائل، في مسائل العقيدة، ومسائل التوحيد، والشرك فيمن كان بين المسلمين، بل يجب عليه أن يتعلم، ويتفقه، ويحذر].
ثم قال - رحمه الله - :
[من بلغه القرآن، وبلغه الرسول؛ وجب عليه التعلم، والتفقه، ولا يعذر بالإعراض، والجهل، والتساهل].

وهذا معنى عظيم ينبغي لطالب العلم أن يتأمله: كيف يعرف الرجل أحكام وضوئه وصلاته وصيامه وزكاته وحجه، ويسأل عما يصحح معاملاته وأنكحته وطلاقه، ويقرأ القرآن، وتبلغه دعوة الرسول ﷺ، ثم يجعل إعراضه عن تعلم أول واجب وأعظم حق لله عليه، وهو توحيده واجتناب الشرك به حجةً له؟!

وقد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ﴾، وقال سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ﴾، وقال: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾.

فالتوحيد ليس مسألة خفية في طرف من أطراف الشريعة، بل هو أصل الرسالات، وأول الأمر وآخره، وأعظم حق لله على خلقه. ومن أجله أرسل الله الرسل وأنزل الكتب، وعليه انقسم الناس إلى مؤمن وكافر، وموحد ومشرك.

ومع هذا كله، فإن ابن القيم لم يفتح باب القول على الله بلا علم في مصائر الأعيان، بل رد الأمر إلى علم الله وعدله وحكمته، وقرر أن قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، وأن الله سبحانه لا يعذب أحدًا إلا بعد قيام حجته عليه. وهذا من تمام فقهه؛ إذ جمع بين عدم تسمية الشرك إسلامًا، وبين عدم التقدم بين يدي الله في أحكام العذاب الأخروي.

ثم ختم ابن القيم هذا التحقيق بأصل لو وُزن به كثير من الجدل في هذه المسألة لانقطع أكثره، فقال في تقرير الأصل الرابع:
[أن أفعال الله عز وجل تابعة لحكمته التي لا يخل بها سبحانه، وأنها مقصودة لغاياتها المحبوبة، وعواقبها الحميدة].

ثم قال في خاتمة تقريره:
{لا يُسأل عما يفعل}, وبيّن أنه سبحانه لكمال حكمته وعلمه يضع الأشياء مواضعها، وأنه [ليس في أفعاله خلل ولا عبث ولا فساد], وأنه سبحانه [لا يفعل إلا ما هو خير ومصلحة ورحمة وحكمة].

وهنا يستقر قلب المؤمن: فلا يرد نصوص التوحيد بدعوى الرحمة، ولا ينسب إلى الله ظلمًا بحجة إثبات أحكام الشرك، ولا يتكلف الحكم على من لم تبلغه الحجة؛ بل يؤمن بالنصوص جميعًا، ويعلم أن الله أعلم بمن يستحق رحمته، وأعلم بمن قامت عليه حجته، وأحكم الحاكمين وأعدل العادلين.

فمن مات على التوحيد فله حكمه، ومن مات على الشرك فله حكمه، ومن لم تبلغه الرسالة فحكمه إلى الله على التفصيل الذي جاءت به النصوص؛ والله لا يظلم مثقال ذرة.

وهكذا يلتقي تحقيق ابن القيم بفتوى ابن باز رحمهما الله: الشرك الأكبر يبقى شركًا، والكفر يبقى كفرًا، والجاهل المقلد لا يصير مسلمًا بمجرد جهله إذا كان متلبسًا بأصل الكفر، وأما استحقاق العذاب وقيام الحجة على المعيّن فباب مرده إلى نصوص الوحي وعلم الله وعدله، ولا يسوى فيه بين المعرض المتمكن من العلم وبين من لم تبلغه الرسالة ولم يتمكن من معرفتها.

فهذا مقام يجب فيه جمع النصوص، وتعظيم التوحيد، والوقوف عند حدود الله؛ فإن أعظم الظلم أن يجعل لله ند، وأعظم العلم معرفة الله وتوحيده، وأعظم الواجبات إخلاص العبادة له سبحانه، وقد قال تعالى: {إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}.
وقال سبحانه:
{إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ}.

فنسأل الله أن يحيينا على التوحيد والسنة، وأن يميتنا عليهما، وأن يبصرنا بدينه، وألا يكلنا إلى آرائنا وعقولنا، وأن يجزي الإمامين ابن القيم وابن باز عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء، فقد بيّنا في هذا الباب بيانًا يجمع حق الله في التوحيد، وحق النص في الاتباع، والإيمان بكمال علم الله وحكمته وعدله في عباده، وهو سبحانه أحكم الحاكمين.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الناس، ووقف على أقوال الطوائف في هذا الباب، وانتهى إلى غاية مرامهم[1] ونهاية إقدامهم. والله سبحانه الموفّق للسَّداد، الهادي إلى الرشاد.

وأمَّا من لم يُثبِت حكمةً ولا تعليلاً، وردّ الأمر إلى محض المشيئة [١٢٠/ب] التي ترجِّح أحد المثلين على الآخر بلا مرجِّح، فقد أراح نفسه من هذا المقام الضنك واقتحام عقبات هذه المسائل العظيمة، وأدخلها كلَّها تحت قوله: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾[الأنبياء/ ٢٣] وهو الفعَّال لما يريد. وصدق الله وهو أصدق القائلين: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾ لكمال حكمته وعلمه ووضعه الأشياء مواضعها، وأنَّه ليس في أفعاله خلل ولا عبث ولا فساد يُسأل عنه كما يُسأل المخلوق. وهو الفعَّال لما يريد، ولكن لا يريد أن يفعل إلا ما هو خير ومصلحة ورحمة وحكمة. فلا يفعل الشر ولا الفساد ولا الجور ولا خلاف مقتضى حكمته، لكمال أسمائه وصفاته، وهو الغني الحميد، العليم الحكيم.

فصل

الطبقة الثامنة عشرة[2]: طبقة الجنّ. وقد اتفق المسلمون على أنَّ منهم المؤمن والكافر، والبرّ والفاجر. قال تعالى إخبارًا عنهم: ﴿وَأَنَّا مِنَّا ٱلصَّٰلِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ كُنَّا طَرَآئِقَ قِدَدًا ﴿١١﴾﴾[الجن/ ١١]. قال مجاهد: يعنُون: مسلمين وكافرين[3]. وقال الحسن والسدّي: أمثالكم، فمنهم

(١) «ك، ط»: «مراتبهم»، تحريف.
(٢) في الأصل وغيره: «عشر». والمثبت من «ط».
(٣) تفسير الطبري (٢٩/ ١١٢)، معالم التنزيل (٨/ ٢٤٠).

وأما كفر الجهل مع عدم قيام الحجة وعدم التمكّن من معرفتها، فهذا الذي نفى الله التعذيب عليه[١] حتَّى تقوم حجَّته بالرسل[٢].

الأصل الثالث: أنَّ قيام الحجة يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، فقد تقوم حجة الله على الكفار في زمان دون زمان، وفي بقعة وناحية دون أخرى. كما أنَّها تقوم على شخص دون آخر، إمَّا لعدم عقله وتمييزه كالصغير والمجنون، وإمَّا لعدم فهمه كمن[٣] لا يفهم الخطاب، ولم يحضر ترجمان يُترجِم له، فهذا بمنزلة الأصمّ الذي لا يسمع شيئًا ولا يتمكّن من الفهم. وهو أحد الأربعة الذين يُدْلُون على الله بالحجَّة يوم القيامة، كما تقدَّم في حديث الأسود وأبي هريرة وغيرهما[٤].

الأصل الرَّابع: أنَّ أفعال الله عزَّ وجلَّ تابعة لحكمته التي لا يخلّ بها سبحانه، وأنَّها مقصودة لغاياتها المحبوبة[٥] وعواقبها الحميدة. وهذا الأصل هو أساس الكلام في هذه الطبقات الذي عليه ينبني[٦]، مع تلقّي أحكامها من نصوص الكتاب والسنَّة، لا من آراء الرجال وعقولهم. ولا يدري قدر الكلام في هذه الطبقات[٧] إلا من عرف ما في كتب

---

(١) «ط»: «عنه».

(٢) «ك،ط»: «حجة الرسل».

(٣) «ط»: «كالذي».

(٤) انظر: ص (٨٦٥ ـ ٨٦٩).

(٥) «ك،ط»: «لغايتها المحمودة».

(٦) رسم الكلمة في الأصل و«ف،ب» يقتضي هذه القراءة، وإن كان يعجبني أن تقرأ «نبني».

(٧) «الذي عليه ينبني...» إلى هنا ساقط من «ك» لانتقال النظر، وكذا في «ط».

أحدها: أنّ الله سبحانه لا يعذّب أحدًا إلاّ بعد قيام الحجة عليه، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ۝ ﴾[الإسراء/ ١٥]، وقال: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ ﴾ [النساء/ ١٦٥]. وقال: ﴿ كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ۝ قَالُواْ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ ﴾[الملك/ ٨-٩]. وقال تعالى: ﴿ فَٱعْتَرَفُواْ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝ ﴾[الملك/ ١١]. وقال تعالى: ﴿ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَاۚ قَالُواْ شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَاۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُواْ كَٰفِرِينَ ۝ ﴾[الأنعام/ ١٣٠]. وهذا كثير في القرآن، يخبر أنَّه إنَّما يعذّب من جاءَه الرسول وقامت عليه الحجة، وهو المذنب الذي يعترف بذنبه.

وقال تعالى: ﴿ وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُواْ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۝ ﴾[الزخرف/ ٧٦]. والظالم من عرف ما جاءَ به الرسول أو تمكّن من معرفته، ثمَّ خالفه وأعرض عنه. وأمَّا من لم يكن عنده من الرسول خبر أصلاً، ولا تمكّن من معرفته[1] بوجه، وعجز عن ذلك، فكيف يقال إنَّه ظالم؟

الأصل الثاني: أنَّ العذاب يُستَحقّ بشيئين[2]: أحدهما: الإعراضُ عن الحجة، وعدمُ إرادة العلم بها[3] وبموجَبها. الثاني: العنادُ لها بعد قيامها، وترك إرادة موجبها. فالأوَّل كفر إعراض، والثاني كفر عناد.

(١) «ثم خالفه...» إلى هنا سقط من «ط» أو أصلها لانتقال النظر، فزاد بعد «بوجه»: «وأما من لم يعرف ما جاء به الرسول»!

(٢) هذه قراءة «ف، ب». وفي «ك، ط»: «بسببين».

(٣) «العلم» ساقط من «ك». وفي «ط»: «إرادتها والعمل بها».

الطبقة الرَّابعة عشرة[٦]: قوم لا طاعة لهم ولا معصية، ولا كفر ولا إيمان، وهؤلاء أصناف: منهم من لم تبلغه الدعوة بحال ولا سمع

(١) «ط»: «عنه».
(٢) «ط»: «بخلاف».
(٣) «ك، ط»: «قال».
(٤) في كتابه: الدرّة فيما يجب اعتقاده (٣٤٠).
(٥) «ط»: «والله».
(٦) في الأصل: «عشر». وكذا في «ف، ك». والمثبت من «ب، ط».

لها بخبر. ومنهم المجنون الذي لا يعقل شيئًا ولا يميّز. ومنهم الأصمّ الذي لا يسمع شيئًا أبدًا. ومنهم أطفال المشركين الذين ماتوا قبل أن يميّزوا شيئًا، فاختلفت الأمة في حكم هذه الطبقة اختلافًا كثيرًا. [١١٤/أ] والمسألة التي وسَّعوا فيها الكلام هي مسألة أطفال المشركين.

وأمّا أطفال المسلمين، فقال الإمام أحمد: لا يختلف فيهم أحد. يعني أنَّهم في الجنَّة[١]. [وحكى ابن عبدالبرّ عن جماعة أنَّهم توقَّفوا فيهم، وأنَّ جميع الولدان تحت المشيئة قال: وذهب إلى هذا القول جماعةٌ كثيرة من أهل الفقه والحديث منهم حمَّاد بن زيد][٢] وحمَّاد بن سلمة، وابن المبارك، وإسحاق بن راهويه، وغيرهم. قال[٣]: وهو يشبه[٤] ما رسم مالك في موطّئه في أبواب القدر وما أورده من الأحاديث في ذلك، وعلى ذلك أكثر أصحابه. وليس عن مالك فيه شيء منصوص إلا أنَّ المتأخرين من أصحابه ذهبوا إلى أنَّ أطفال المسلمين في الجنَّة، وأطفال المشركين خاصَّة في المشيئة[٥].

دينه وإخماد كلماته، بل هم معهم[(١)] بمنزلة الدوابّ.

وقد اتفقت الأُمة على أنّ هذه الطبقة كفّار وإن كانوا جهّالاً مقلّدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلاّ ما يحكى عن بعض أهل البدع أنّه لم يحكم لهؤلاءِ بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة. وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا مَن بعدهم، وإنّما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدَث في الإسلام.

وقد صحّ عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «ما من مولود إلاّ وهو يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه»[(٢)]. فأخبر أنّ أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية، ولم يعتبر في ذلك غير المربى والمنشأ على ما عليه الأبوان. وصحّ عنه أنّه قال: «إنّ الجنّة لا يدخلها إلاّ نفس مسلمة»[(٣)].

وهذا المقلّد ليس بمسلم، وهو عاقل مكلّف، والعاقل المكلّف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر. وأمّا من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلّف في تلك الحال، وهو بمنزلة الأطفال والمجانين، وقد تقدّم الكلام عليهم[(٤)]. والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله[(٥)] واتّباعه فيما جاءَ به. فما لم يأت العبد بهذا فليس

(١) «معهم» ساقط من «ك، ط».
(٢) سبق تخريجه في ص (٨٤٢).
(٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٦٢) وغيره، ومسلم في الإيمان (١١١).
(٤) انظر: ص (٨٤١).
(٥) «بالله و» سقط من«ف» سهواً.

[١٠٥/ أ]فصل

في مراتب المكلَّفين في الدار الآخرة

وطبقاتهم فيها. وهم ثمانِ عشرةَ طبقةً[(١)]

الطبقة الأولى وهي العليا على الإطلاق: مرتبة الرسالة. فأكرمُ الخلق على الله وأخصُّهم بالزلفى لديه رسلُه، وهم المصطفون من عباده الذين سلَّم عليهم في العالمين، كما قال تعالى: ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾﴾ [الصافات/ ١٨١]. وقال: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٩﴾﴾[الصافات/ ٧٩][(٢)]، ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[الصافات/ ١٠٩ ـ ١١٠]، ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلْ يَاسِينَ﴾[الصافات/ ١٣٠].

وقال تعالى: ﴿قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَىٰٓ﴾[النمل/ ٥٩] وكلمة السلام هنا تحتمل أن تكون داخلةً في حيّز القول، فتكون معطوفة على الجملة الخبرية، وهي «الحمدلله»، ويكون الأمر بالقول متناولاً للجملتين معًا، وعلى هذا فيكون الوقف على الجملة الأخيرة، ويكون محلّها النصب محكيَّةً بالقول.

ويحتمل أن تكون جملةً مستأنفةً مستقِلَّةً معطوفةً على جملة الطلب. وعلى هذا فلا محلَّ لها من الإعراب. وهذا التقدير أرجح، وعليه يكون

(١) لابن حزم فصل موجز في هذا الموضوع، ذكر فيه عشر طبقات، وهي المذكورة هنا برقم (٤ ـ ٦) و(٨ ـ ١٣) والعاشرة: من مات كافرًا. انظر: التلخيص لوجوه التخليص (١٠٧ ـ ١١٨). ولعلّ المؤلف صدر عن هذا الفصل، ثم بنى بناءه مع إضافاته.

(٢) في «ك، ط» زيادة: «وقال».

العذاب ولم يُغنِ عنهم تقليدُهم شيئًا. وأصرح من هذا قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُواْ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ وَرَأَوُاْ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُواْ لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُواْ مِنَّا كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ ٱللَّهُ أَعْمَٰلَهُمْ حَسَرَٰتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنَ ٱلنَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾ [البقرة/ ١٦٦ـ١٦٧].

وصحّ عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثلُ أوزار مَن اتّبعه. لا ينقص من أوزارهم شيئًا»(١). وهذا يدلّ على أنّ كفر من اتبعهم إنّما هو بمجرّد اتباعهم وتقليدهم.

نعم، لا بدّ في هذا المقام من تفصيل به يزول الإشكال، وهو الفرق بين مقلّد تمكّن من العلم ومعرفة الحقّ فأعرض عنه، ومقلّد لم يتمكن من ذلك بوجه، والقسمان واقعان في الوجود. فالمتمكّن المعرض مفرِّط تارك للواجب عليه، لا عذر له عند الله. وأمّا العاجز عن السؤال والعلم الذي لا يتمكّن من العلم بوجه، فهم قسمان(٢) أيضًا:

أحدهما: مريد للهدى مؤثِر له محبّ له، غير قادر عليه ولا على طلبه لعدم من يرشده، فهذا حكمه حكم أرباب الفترات، ومن لم تبلغه الدعوة.

الثاني: معرِض لا إرادة له، ولا يحدِّث نفسه بغير ما هو عليه.

فالأول يقول: يا ربّ لو أعلم لك دينًا خيرًا مما أنا عليه لَدِنْتُ به وتركت ما أنا عليه، ولكن لا أعرف غير(٣) ما أنا عليه ولا أقدر على

---

(١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. أخرجه مسلم في كتاب العلم (٢٦٧٤).
(٢) «ف»: «نوعان»، سهو.
(٣) «ك،ط»: «سوى».

من النفاق غيرك.

وقال ابن أبي مليكة: أدركتُ ثلاثين من أصحاب رسول الله ﷺ كلّهم يخاف النفاق على نفسه، ما منهم أحد يقول: إنَّه على إيمان جبريل وميكائيل[(١)].

الطبقة السادسة عشرة[(٢)]: طبقة[(٣)] رؤساءِ الكفر وأئمته ودعاته الذين كفروا وصدّوا عباد الله عن الإيمان وعن الدخول في دينه رغبةً ورهبةً. فهؤلاء عذابهم مضاعَف، ولهم عذابان: عذاب الكفر، وعذاب بصدِّ النَّاس عن الدخول في الإيمان. قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ﴾[النحل/ ٨٨]. فأحد العذابين بكفرهم، والعذاب الآخر بصدّهم عن سبيل الله.

وقد استقرَّت حكمة الله وعدله أن يجعل على الداعي إلى الضلال مثل آثام من اتبعه واستجاب له. ولا ريبَ أنَّ عذاب هذا يتضاعف ويتزايد بحسب من اتَّبعه وضلَّ به. وهذا النوع في الأشقياء مقابل دعاة الهدى في السعداء، فأولئك يتضاعف ثوابهم وتعلو درجاتهم بحسب من اتَّبعهم واهتدى بهم، وهؤلاء عكسهم.

ولهذا كان فرعون وقومه في أشدِّ العذاب، قال تعالى في حقّهم: ﴿ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۖ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ

---

(١) «وقال ابن أبي مليكة...» إلى هنا سقط من «ف». وقول ابن أبي مليكة هذا ذكره البخاري تعليقًا في كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر.

(٢) في الأصل: «عشر»، وكذا في غيره. والمثبت من «ط».

(٣) «طبقة» ساقط من «ك، ط».

بمسلم، وإن لم يكن كافرًا معاندًا، فهو كافر جاهل.

فغاية هذه الطبقة أنّهم كفّار جهّال غير معاندين، وعدم عنادهم لا يخرجهم عن كونهم كفّارًا. فإنّ الكافر من جحد توحيدَ الله وكذّب رسولَه إمّا عنادًا وإمّا جهلاً[1] وتقليدًا لأهل العناد. فهذا وإن [١١٩/ب] كان غايته أنّه غير معاند، فهو متّبع لأهل العناد.

وقد أخبر الله تعالى في القرآن في غير موضع بعذاب المقلّدين لأسلافهم من الكفار، وأنّ الأتباع مع متبوعهم، وأنّهم يتحاجّون في النار، وأنّ الأتباع يقولون: ﴿رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [الأعراف/ ٣٨].

وقال تعالى: ﴿وَإِذْ يَتَحَآجُّونَ فِى ٱلنَّارِ فَيَقُولُ ٱلضُّعَفَٰٓؤُا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنتُم مُّغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِّنَ ٱلنَّارِ ﴿٤٧﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوٓا۟ إِنَّا كُلٌّ فِيهَآ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ ٱلْعِبَادِ ﴿٤٨﴾﴾ [غافر/ ٤٧-٤٨].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ٱلْقَوْلَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوٓا۟ أَنَحْنُ صَدَدْنَٰكُمْ عَنِ ٱلْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَآءَكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَآ أَن نَّكْفُرَ بِٱللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُۥٓ أَندَادًا﴾ [سبأ/ ٣١-٣٣].

فهذا إخبار من الله وتحذير بأنّ المتبوعين والتابعين اشتركوا في

---

(١) «ط»: «أو جهلاً».

الطبقة السابعة عشرة[٣]: طبقة المقلّدين. وهم[٤] جهال الكفرة وأتباعهم وحميرهم الذين هم معهم تبع[٥]، يقولون: إنّا وجدنا آباءَنا على أُمّة، ولنا أُسوة[٦] بهم. ومع هذا فهم متاركون لأهل الإسلام غيرُ محاربين لهم، كنساءِ المحاربين وخدَمهم وتُبّاعهم[٧] الذين لم ينصبوا أنفسهم لما نصب له أولئك أنفسهم من السعي في إطفاءِ نور الله وهدم

(١) «كفر» ساقط من «ك، ط».
(٢) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان (٢١٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما.
(٣) في الأصل وغيره: «عشر»، ولعله سهو. والمثبت من «ط».
(٤) «هم» ساقط من «ب، ك، ط».
(٥) «ك»: «تبع لهم». «ط»: «تبعًا لهم».
(٦) «ك، ط»: «وإنّا على أسوة»، تحريف.
(٧) جمع تابع. وفي«ط»: «أتباعهم».

دينه وإخماد كلماته، بل هم معهم[١] بمنزلة الدوابّ.

وقد اتفقت الأُمة على أنّ هذه الطبقة كفّار وإن كانوا جهّالاً مقلّدين لرؤسائهم وأئمتهم، إلاّ ما يحكى عن بعض أهل البدع أنّه لم يحكم لهؤلاءِ بالنار وجعلهم بمنزلة من لم تبلغه الدعوة. وهذا مذهب لم يقل به أحد من أئمة المسلمين لا الصحابة ولا التابعين ولا مَن بعدهم، وإنّما يعرف عن بعض أهل الكلام المحدَث في الإسلام.

وقد صحّ عن النبيّ ﷺ أنّه قال: «ما من مولود إلاّ وهو يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه»[٢]. فأخبر أنّ أبويه ينقلانه عن الفطرة إلى اليهودية والنصرانية والمجوسية، ولم يعتبر في ذلك غير المربى والمنشأ على ما عليه الأبوان. وصحّ عنه أنّه قال: «إنّ الجنّة لا يدخلها إلاّ نفس مسلمة»[٣].

وهذا المقلّد ليس بمسلم، وهو عاقل مكلّف، والعاقل المكلّف لا يخرج عن الإسلام أو الكفر. وأمّا من لم تبلغه الدعوة فليس بمكلّف في تلك الحال، وهو بمنزلة الأطفال والمجانين، وقد تقدّم الكلام

غيره، فهو غاية جهدي ونهاية معرفتي. والثاني راضٍ بما هو عليه، لا يؤثر غيره عليه، ولا تطلب نفسه سواه؛ ولا فرق عنده بين حال عجزه وقدرته، وكلاهما عاجز. وهذا لا يجب أن يلحق بالأول لما بينهما من الفرق. فالأول كمن طلب الدين في الفترة ولم يظفر به، فعدل عنه بعد استفراغه الوسعَ[1] في طلبه عجزًا وجهلاً. والثاني كمن لم يطلبه، بل مات على شركه، وإن كان لو طلبه لَعَجز عنه. ففرق بين عجز الطالب وعجز المعرض. فتأمّل هذا الموضع.

والله يقضي بين عباده يوم القيامة بحكمه وعدله، ولا يعذّب إلاّ من قامت عليه حجته بالرسل، فهذا مقطوع به في جملة الخلق. وأمّا كون زيد بعينه وعمرو بعينه[2] قامت عليه الحجة أم لا، فذلك مما لا يمكن الدخول بين الله وبين عباده فيه. بل الواجب على العبد أن يعتقد أنّ كلّ من دان بدين غير دين الإسلام فهو كافر، وأنّ الله سبحانه لا يعذّب أحدًا إلاّ بعد قيام الحجة عليه بالرسول. هذا في الجملة، [١٢٠/أ] والتعيين موكول إلى علم الله عزّ وجلّ وحكمه.

هذا في أحكام الثواب والعقاب. وأما في أحكام الدنيا فهي جارية على ظاهر الأمر. فأطفال الكفّار ومجانينهم كفّار في أحكام الدنيا، لهم حكم أوليائهم.

وبهذا التفصيل يزول الإشكال في المسألة. وهو مبنيّ على أربعة أصول:

---

(١) «ط»: «استفراغ الوسع».
(٢) «بعينه» ساقط من «ك،ط».